

الدر المختار

فروع نكح أمة فطلبها فشرها فولدت لأقل من نصف حول منذ شرها لزمه وإلا لا إلا المطلقة
قبل الدخول والمبانة بثنتين فمذ طلقها لكن في الثانية يثبت لسنتين فأقل .